

مبادئ القانون

الفصل الدراسي الثاني
العام الدراسي ١٤٣٠ - ١٤٣١ هـ

د. علي بن صالح الزهراني

أستاذ القانون التجاري والملكية الفكرية
والصناعية وبراءات الاختراع المساعد



نظام التعليم المطور للانتساب

العلوم الادارية والتخطيط - قسم

القانون

نظرية الحق الحقوق الغير مالية

عناصر المحاضرة

موضوع المحاضرة

ندرس في هذه المحاضرة مفهوم الحق وأنواع الحقوق الغير مالية.

الهدف من المحاضرة

الهدف من هذه المحاضرة هو تحديد مفهوم الحق ومناقشة :

الحقوق السياسية

حقوق الاسرة

الحقوق الصيقة بالشخصية



مفهوم وماهية الحق في القانون (يتبع)

❖ المذهب الشخصي

- الحق هو قدرة او سلطة إرادية يخولها القانون لشخص معين في نطاق محدد.

❖ المذهب الموضوعي (نظرية المصلحة)

- ينظر اصحاب هذه الاتجاه الى الحق من خلال الغاية منه فيعرفونه بأنه مصلحة يحميها القانون ووفقاً لذلك يتكون الحق من عنصرين
- الاول: عنصر موضوعي وهو المصلحة سواء كانت مادية او معنوية
- الثاني: عنصر شكلي: وهو الحماية القانونية لهذه المصلحة .



مفهوم وماهية الحق في القانون (يتبع)

المذهب المختلط:

- ❖ يعرف الحق بأنه إرادة ومصالحة في نفس الوقت
- ❖ فنجد فريق من انصار المذهب يعطون الاولوية للمصالحة وفريقاً اخر يعطون الاولوية للإرادة



مفهوم وماهية الحق في القانون (يتبع)

- إلا أن هذا التعريف يتسم بنوع من الدقة وهو «سلطة يعطيها القانون لشخص، لإشباع حاجة شخصية مشروعة». وبالتالي فإن عناصر هذا التعريف تنقسم إلى ثلاثة عناصر:
- العنصر الأول: سلطة، وهي تشمل جميع أنواع السلطات (استعمال – استغلال – تصرف)
- العنصر الثاني: صاحب الحق، (اشخاص الحق)
- العنصر الثالث: وهو الهدف من وراء استعمال الحق

أنواع الحقوق

- النوع الأول: الحقوق غير المالية.
- النوع الثاني: الحقوق المالية.
- النوع الثالث: الحقوق المختلطة.



اولا: الحقوق غير المالية

- الحقوق غير المالية هي الحقوق التي لا يمكن تقويمها بالنقود؛ لأنها تنطوي على قيمة معنوية وليس على قيمة مادية، وهي التي منحها القانون لشخص معين لإشباع حاجة معنوية، ويندرج ضمن هذه الحقوق التالي:
- اولاً: الحقوق السياسية.
- ثانياً: حقوق الأسرة.
- ثالثاً: الحقوق اللصيقة بالشخصية.



أولاً: الحقوق السياسية

- الحقوق السياسية هي التي تُمنح للشخص باعتباره عضواً في جماعة سياسية، بهدف إدارة شئون بلده، والمشاركة في حكمه، والدفاع عنه.
- أنواعها:
- للحقوق السياسية أنواع كثيرة؛ من أهمها
- (١) حق الانتخاب.
- (٢) حق الترشيح
- (٣) حق تولى الوظائف العامة



ثانياً: حقوق الأسرة

- حقوق الأسرة هي تلك التي تثبت للإنسان باعتباره عضواً في أسرة معينة، سواء أكان ذلك بسبب الزواج أم النسب
- ومن أمثلتها حق الزوج في طاعة زوجته له، وحق الزوجة في إنفاق زوجها عليها، وحق الأب في تأديب أولاده، وحق الأولاد في إنفاق والدهم عليهم.
- وقد وردت بالتفصيل في الشريعة الإسلامية.



ثالثاً: الحقوق اللصيقة بالشخصية

- الحقوق اللصيقة بالشخصية هي الحقوق التي تثبت للشخص باعتباره انساناً وبغض النظر عن جنسيته او وتلازمه من منذ ميلاده الى مماته.
- وتتميز هذه الحقوق عن الحقوق السياسية في أنها تثبت لكل إنسان بغض النظر عن جنسه، أو جنسيته، أو سنه، أو عقيدته، فالإنسان يستطيع أن يعيش دون أن يباشر حقوقه السياسية، لكنه لا يمكن أن يعيش دون مباشرة حقوقه المدنية.
- فهي الحقوق المقررة لحماية الشخص في كيانه وحرية؛ ليتمكن من مزاولة نشاطه؛ كحقه الشخصي في الحياة، حرية في العقيدة، وحقه في الزواج، وحرية في المعاملات.



الحقوق اللصيقة بالشخصية (يتبع)

- النصوص القانونية الخاصة بهذه الحقوق في التشريع السعودي:
- ولقد اعترف المنظم في المملكة العربية السعودية بالحقوق اللصيقة بالشخصية في مواد نظام الحكم الصادر سنة ١٤١٢ هـ، في المواد ٣٦، ٣٧، ٤٠.
- المادة ٣٦: «توفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها ولا يجوز تقييد تصرفات أحد أو توقيفه أو حبسه إلا بموجب أحكام النظام».



الحقوق اللصيقة بالشخصية (يتبع)

- المادة ٣٧: «للمساكن حرمتها، ولا يجوز دخولها بغير إذن صاحبها ولا تفتيشها إلا في الحالات التي يبينها النظام».
- المادة ٤٠: «المراسلات البرقية والبريدية والمخابرات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال مصونة .. ولا يجوز مصادرتها أو تأخيرها أو الإطّلاع عليها أو الاستماع إليها إلا في الحالات التي يبينها النظام».



حقوق الانسان والحقوق الشخصية

- حقوق الإنسان تهدف إلى تنظيم علاقة الفرد بالدولة، أو بمعنى أدق تهدف إلى حماية الفرد في مواجهة المشرع، بالاعتراف له بحد أدنى للحقوق، لا يجوز للمشرع الداخلي إغفالها، وبالتالي فهي تخضع للقانون العام
- بينما الحقوق اللصيقة بالشخصية تهدف إلى حماية الفرد في مواجهة غيره من الأفراد، وبالتالي فهي تخضع للقانون الخاص،
- كما أن هناك حقوقاً تعتبر لصيقة بالشخصية ولا تعتبر من حقوق الإنسان؛ كالحق في الصورة، والحق في الصوت
- بينما هناك حقوقٌ تعتبر من حقوق الإنسان، ولا تعتبر من الحقوق اللصيقة بالشخصية كحق الملكية



أنواع الحقوق اللصيقة بالشخصية

• يصعب حصر انواع هذه الحقوق الا انه يمكن رجها الى ثلاثة انواع هي.

(١) الحماية المادية للإنسان

(٢) الحماية المعنوية للإنسان

أ. للفرد الحق في الشرف

ب. للفرد الحق في السرية

ج. للفرد الحق في الاسم

د. للفرد الحق في الصورة

هـ. الحق المعنوي للمؤلف



أنواع الحقوق اللصيقة بالشخصية (يتبع)

(٣) الحريات الشخصية

تعتبر الحريات الشخصية من الحقوق اللصيقة بالشخصية؛ لأنها ترمى إلى تمكين الشخص من مزاولة نشاطه. ومن أمثلة هذه الحريات: حرية الانتقال، حرية العمل، حرية التعاقد، حرية الزواج



بِسْمِ اللَّهِ
بِحَمْدِ اللَّهِ

